

02 - التبيان في آداب حملة القرآن - آداب القرآن) 9 (- الشيخ

سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

فصل في انكار بعض البدع في القراءة من البدع المنكرة في القراءة ما يفعله جهلة المسلمين بالناس في التراويح من قراءة سورة الانعام في الركعة الاخيرة في الليلة السابعة معتقدين - [00:00:00](#)

بانها مستحبة في جمعون امورا من كثرة منها اعتقادها مستحبة اين الدليل؟ هذا منكر ان تعتقد حكما لا دليل عليه ومنها ايهام العوام هنا الاصل ان يقرأ فاقرأوا ما تيسر من القرآن - [00:00:14](#)

سواء في في السابعة في السادسة في اول يوم في اخر يوم من رمضان في اي لكن لما يرتب هذا الترتيب تصير وظيفة ثابتة مع ما فيها من الاعتقاد تحولت الى بدعة - [00:00:35](#)

هذا من البدع يقول ومن البدع المنكرة منها ايهام العوام ذلك يعني انها سنة ومنها تطويل الركعة الثانية على الاولى وانما السنة تطويل الاولى على الثانية منها وانما السنة التطوير الاولى على الثانية - [00:00:48](#)

ومنها التطوير على المأمورين هذا كله من اثار هذه البدع الركعة الاخيرة قراءة سورة الانعام طويلة عادة الناس انهم في الركعة الاولى يقرأونها وردا معتدلا على مناسبة الشهر سيكون موجهين ثلاث او اربع او اربع او اربع - [00:01:14](#)

اذا قرأ سورة الانعام في الركعة الثانية طال اكثر من الاولى فخرج عن السنة بشيء لا اصل له ومن البدع المشابهة لهذه قراءة بعض جهلتهم في الصبح يوم الجمعة بسجدة غير سجدة الف لام ميم تنزيل - [00:01:36](#)

قصاصا ذلك وانما السنة قراءة الف لام ميم تنزيل في الركعة الاولى. وهل اتي في الثانية هذا هو يعني اذا من اراد ان يطبق السنة يقرأ يوم فجر الجمعة سورة السجدة - [00:01:55](#)

الركعة الاولى وسورة الانسان في الركعة الثانية كاملتين يقرأهم اذا لم يفعل ذلك لا يأتي بشيء محدث. يقرأ سورة فيها سجدة سواء من سور قصيرة يقول او بعض السجدة يأتي بعد سورة السجدة - [00:02:11](#)

او نحو ذلك لا اما ان تفعل السنة او نأتي على الاصل على المباح لا تذهب الى احداث شيء جديد تريده تعوض به السنة لا يقول من البدع في فصل في مسائل غريبة تدعوه الحاجة اليها - [00:02:27](#)

منها انه اذا كان يقرأ فعرض له ريح فينبغي ان يمسك عن القراءة. نعم يعني اراد ان يخرج منه ينتقض الموضوع حتى يتکامل خروجها ثم يعود الى القراءة. كذلك رواه ابن ابي داود وغيره عن عطاء وهو ادب حسن. الله اكبر - [00:02:53](#)

صحيح يعني ما يحسب ما يليق هذا مع القرآن والادب والحضر الاحظ ان المصنف رحمه الله مع ان هذا الادب وحسنه معروف بفطر الناس وتعظيم القرآن الا انه حرص ان ينقل من قاله. كن له من السلف قدوة. قال عطاء - [00:03:18](#)

هكذا ينبغي طالب العلم ان يكون له سلف وغيره ومنها انه اذا تثائب امسك عن القراءة حتى ينقضي التثاؤب ثم يقرأ قاله مجاهد وهو حسن. ويدل عليه ما ثبت عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:03:44](#)

وسلم اذا تثائب احدكم فليمسك بيده على فيه. فان الشيطان يدخل رواه مسلم. هم. هذا عمومه تدخل فيه القراءة ومنها انه اذا قرأ قول الله عز وجل فقالت اليهود عزيز ابن الله فقالت النصارى المسيح ابن الله - [00:04:07](#)

وقالت اليهود يد الله مغلولة. فقالوا اتخذ الرحمن ولدا ونحو ذلك من الآيات. فينبغي ان يخفض بها صوته. كذا كان ابراهيم النخاعي

رضي الله عنه يفعل. هم الاصل المأكوذ عن السلف - 00:04:31

هذا قول حكاہ الله عنهم على في معرض الذنب ها يظهر الانسان انه غير راض عن قولهم يخضه ومنها مثلا في قصة يوسف وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من دبر فصدقت وهو من الكاذبين. ها - 00:04:49

يعني يخفي الصوت وان كان قميصه قد من قبل فصدقت وهو من الكاذبين الصوت وان كان قميصه قد من دبر فكذبة وهو من الصادقين - 00:05:19

لانها تبرئة وكذا يرفع صوته بمثل هذی تلحق بهذه منها ما رواه ابن ابی داود باسناد ضعیف عن الشعبي انه قيل له اذا قرأ الانسان ان الله وملائكته يصلون على النبي يا - 00:05:37

ایها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما. ان يصلی على النبي صلی الله علیه وسلم؟ قال نعم. الله اکبر هذا في الصلاة ام لا؟ لا حرج حتى في الصلاة لا حرج لانه جاء عن النبي صلی الله علیه وسلم انه كان - 00:05:59

اذا قرأ اذا من بایة رحمة سأل اذا من بایة عذاب تعوز وما صح في النافلة صح في الفريضة حتى ولو كان. فان ختم الایة يصلی ما دام يصح للمأموم يصح للمام، يصح للمنفرد - 00:06:17

سلموا عليه وسلموا تسليما ختم الایة لا يسلم كان ابن مسعود اذا افتتح ويقول في تكبيرات العيدین بين كل تكبيرتين اذا قال الله اکبر يقول الله اکبر کبیرا والحمد لله کثیرا وسبحان الله بكرة - 00:06:39

وصلی الله على النبي محمد وسلم الله اکبر ويكررها لا حرج امرنا به شرع في الصلاة التشهد السلام عليك ايها النبي وشرع بعده. اللهم صل على محمد الى اخره. بل انهم لما سأله عن هذه الایة فسرها لهم - 00:07:02

وبین انها في التشهد وصفتها كذا وكذا لكنه هل تقال في القراءة اما خارج الصلاة فلا اشكال فيه واما في الصلاة النفل تلحق بحديث حذيفة انه اذا كان صلی الله علیه وسلم اذا من بایة رحمة سأل - 00:07:29

بایة عذاب استعاد واما الفريضة فالاصل ان الفرائض سبیل على سبیل النفل ما لم یدل الدلیل على المخالفۃ والمنع ومنها انه یستحب ان یقول ما رواه ابو هریرة رضي الله عنه عن النبي صلی الله علیه وسلم انه قال من قرأ والتین والزیتون فقال اليـس - 00:07:52

الله باحکم الحاکمین. فليقل بلی وانا على ذلك من الشاهدین رواه ابو داود والترمذی باسناد ضعیف عن رجل اعرابی عن ابی هریرة رضي الله عنه هذا الحديث دلیل للمسألة السابقة - 00:08:21

دلیل ليش ؟ لانه المسألة السابقة يعني. اليـس الله باحکم الحاکمین ؟ هذه ایة هذا استفهام تقریر الهمزة همزة تقریر ليه المقر یقول بلی ولذلك یستحب ان یقول في هذا الموضع بلی - 00:08:42

ما عندك ها قال الترمذی هذا الحديث انما یروى بهذا الاسناد عن الاعربی عن ابی هریرة رضي الله عنه ولا یسمی اخرجه ابو داود كتاب الصلاة والترمذی. كتابة تفسیر القرآن المظعف والشيخ الالباني في ظعیف الجامع - 00:09:02

نعم خمس الاف وسبع مئة واربعة وثمانين سبع مئة واربعة وثمانين ماشي وروى ابن ابی داود وغيره في هذا الحديث زيادة على روایة ابی داود والترمذی ومن قرأ اخر لا اقسم بیوم القيامة اليـس ذلك ب قادر على ان یحيی الموتی فليقل بلی وانا اشهـد. ومن قرأ فبـأی حديث بعده یؤمن - 00:09:38

فليقل امنت بالله الحاشية اخرجه ضعیف اخرجه ابو داود عفوا الشیخ الالباني ضعیف الجامع ايضا عن ابن عباس وابن الزبیر وابی موسی رضي الله عنهم كانوا اذا قرأ احدهم سبـح اسم ربـك الاعـلـى قال سـبحـانـربـيـالـاعـلـى - 00:10:17

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان يقول فيها سـبحـانـربـيـالـاعـلـى ثلاث مرات وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه صلـى فـقـرأـباـخـرـبـنـيـاسـرـائـيلـ ثم قال الحمد لله الذي لم یتخـذـ ولـداـ وقد نص اصحابـناـ عـلـىـ انه یـسـتـحـبـ - 00:10:47

قال صلـى فـقـرأـباـخـرـبـنـيـاسـرـائـيلـ. اـیـهـ. یـعـنـیـ انه یـقـالـ ذـلـکـ فـیـ صـلـاتـهـ هـذـهـ کـلـهاـ یـقـولـ روـیـ ابنـ اـبـیـ دـاـوـودـ فـیـ یـعـنـیـ كتاب المصاحف لابن ابی داود - 00:11:12

ابي بكر عبد الله ابن ابي داود يعني هذا قاله في صلاته لما ختم الاية قال الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا وقد نص في تخریج
وسبحان ربی الاعلى - 00:11:28

ایوة عن ابن ابی داود وابن ابی شيبة وقد نص اصحابنا على انه يستحبون ولا بعض اصحابنا. اصحابنا ترى بعض فقد نص
بعض اصحابنا على انه يستحب ان يقال في الصلاة ما قدمناه في حديث ابی هريرة رضي الله عنه في السور الثلاثة - 00:11:52
وكذا يستحب التین حديث بعده يؤمنون يقول ایش يستحب ما ما ورد فيها هذا بعض اصحابه. نعم وكذا يستحب ان يقال باقی ما
ذکرناه. وما كان في معناه والله تعالى اعلم - 00:12:45

في هذا التخریج من المصنف فصل في قراءة القرآن يراد بها الكلام ایه هذی مسألة اخیر ذکر ابن ابی يعني مثل يا موسى اقبل ولا
تخف اذا شخص يقول له - 00:13:10

يا يحيی خذ الكتاب بقوۃ هذه بها الكلام ذکر ابن ابی داود في هذا خلافة روی عن ابراهیم النخعی رحمه الله. روی ها الظاهر انه
يعني ذکر ابن ابی داود في هذا اختلاف - 00:13:31

رواهوها يرجع الضمير اليه لعله روی لانه هو روی عن ابراهیم النخعی رحمه الله انه كان يکره ان يتأنی
القرآن لشيء يعرض من امر الدنيا - 00:13:58

من ينزله تأوه ينزله على شيء على الدنيا وعن عمران ادخلوها بسلام امنين اذا اراد ان يضيفوا ناسا مثلا يقول لهم لا تنزل القرآن على
شيء من امر الدنيا هذا مراده - 00:14:30

هذا مکروه عندهم وعن عمر رضي الله عنه انه قرأ في صلاة المغرب بمكة والتين والزيتون وطور سنین ثم رفع صوته وهذا البلد
الامین هذا يدل على المسألة الاولى الصوت عند ایش - 00:14:50

الذی قال انه يخفض صوته عند ويقال اتخاذ الرحمن ولد ها فاذا كان شيئا تفسيرا عظيما وعظا کذا يرفع صوته انه في مكة يعني هذا
هو البلد الأمین الذي اراد الله - 00:15:09

ينبه الناس وهذا البلد له لكن هنا من عمر وهذا البلد الأمین هل هو هو الذي هذا البلد الأمین او يقرأ الاية يقرأ الاية لكن يرفع صوته
لينتبهوا لا على انه هو يقول هذا البلد الان - 00:15:25

انه يخرج عن القرآن عن حکیم بضم الحال بن سعد ان رجلا من المحکمة. محکم الخوارج الخوارج الذين قالوا لا ان الحكم الا لله لا
حكم الا لله وكفروا على لما - 00:15:43

قضية المحکمين بينه وبين اهل الشام ان رجلا من المحکمة اتى عليا رضي الله عنه وهو في صلاة الصبح فقال لئن اشرکت
ليحبطن عملک فاجابوا علي رضي الله عنه وهو في الصلاة اصبر ان وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون - 00:16:05

يعرضون يعرضون بعلي بن ابی طالب انکم اشرکت تحکمت كانوا يقولون له وهو يخطب ان الحكم الا لله فيقول كلمة حق اريد بها
باطل حق لكن ما اردت بها الحق - 00:16:30

تكفیر قال اصحابنا وادا استأذن على المصلي فقال المصلي ادخلوها بسلام امنين. فان اراد التلاوة او التلاوة والاعلان لم تبطل وان
اراد الاعلام او لم تحظره نية بطلت صلاته. والله تعالى اوها - 00:16:52

او لم تحضره نية بطلت صلاته والله تعالى اعلم هذا هو تفصیل الذي ينبغي من يقرأ هذه الاشیاء وهو في الصلاة اما ان
ينوي التلاوة واما ان ينوي التلاوة - 00:17:16

والمحصود منها يجمع معه لما قال وهذا البلد الأمین رفع صوته والتنبیه على ان هذه المقصودة هنا كذلك ادخلوها بسلام امنين. قصد
الالتلاوة ولكن هذا لا لا يكون الا لمن - 00:17:32

يعرض له فيقف وينتقل من الذي يقرأ فيه الى الموضع هذا ما يدخل الايات بعضها على بعض ليكون له نية الانتقال قراءة بعض القرآن
ثم يعاود الى ما قرأ مثل ما فعل علي رضي الله عنه - 00:17:54

هذا دليل لانه قال فاصبر ان وعد الله حق اوردها الظاهر انها ليست من من قراءته اثناء قراءته الحالة الثانية ان اراد الاعلام فقط

00:18:12 بطلت صلاته لانه صار كلاما لا قراءة -

الحالة الثالثة انه قالها ولم تكن عنده نية تلاوة ولا نية اعلام قال هكذا هذا تبطل الصلاة لماذا لانه لم ينوي القراءة وينتقل من شيء الى شيء من دون نية قراءة واضح انه اراد اللفظ - 00:18:37

الحادي السحر والمس بنية الرقية هي القراءة. لا هذى القراءة ينوي رقية. ولو ما اتى بآيات القرآن الا لانها قرآن مثل الذي يقرأ ناوي الصلاة ويقرأ القرآن ما هو ما قصد التلاوة يقرأ الصلاة - 00:18:52

في الصلاة ايه ايه لا لان هذا مأمور به قراءة مثل الذي يقرأ اوراد المساء والصباح قرائية الكرسي قصده الحصن التحسين والاوراد يتلو القرآن ما هي قراءة نعم او - 00:19:20

انا عندي قال فيها الاولى والثانية لا او لم يحضره نية واضح من السياق انه او الهمزة لكن تحقيقها من جهة مقصود المصنف من كل الدول الاخرى ضروري - 00:19:47